

السلسلة التنظيمية

لفرع الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية "جستن"

أقرها مجلس إدارة الجمعية (الدورة الحادية عشرة) في اجتماعه
الثالث في ٢٠١٤/٧/٦

وأقرت التعديلات على بعض نصوصها في الاجتماع التاسع في
٢٠١٤/٨/٤

اللائحة التنظيمية لفروع الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية (جستن)

أقرت بمعرفة مجلس إدارة الجمعية (الدورة الحادية عشرة) في اجتماعه الثالث في ١٤٣٥/٧/٦ هـ وأقرت التعديلات على بعض نصوصها في الاجتماع التاسع في (٤/٨/١٤٣٧ هـ).

أولاً/ ضوابط افتتاح فرع جديد للجمعية:

- ١- أن يُقدم طلب من جهة تعليمية (يفضل أن تكون تحت مظلة جامعة أو كلية تتبع لوزارة التعليم) باضافة الفرع، وتهيئة مقره، وتوفير البنية التحتية له، ويشمل ذلك:
 - أن لا تقل مساحته عن ٢٠٠ م٢.
 - تأمين البنية التحتية للمقر، بما في ذلك التأثيث، والتجهيزات (أجهزة كومبيوتر، وألة تصوير، وهاتف).
 - أن لا يقل عدد الأعضاء العاملين في الجمعية في نفس المنطقة (محافظة) التي يتبع لها الفرع عن ٣٠ عضواً.

ثانياً/ ضوابط استمرار الفرع القائم:

- ١- يجب أن تتطابق الموصفات الآتية على الفرع من أجل استمرارية عمله كفرع للجمعية:
 - أن لا يقل متوسط الأعضاء العاملين في الفرع عن ٣٠ عضواً خلال الثلاث سنوات الماضية.
 - استمرارية وجود الجهة المستضيفة ومقر الفرع وفق الضوابط المعتمدة.
 - وجود لجنة تنفيذية لإدارة الفرع، يتم تشكيلها وفق الإجراءات المعتمدة.
 - تنفيذ نشاطات للفرع (محاضرات، أو ندوات، وغيرها من المناشط) بمعدل لا يقل على نشاطين في كل سنة من السنوات الثلاث الماضية.
- ٢- في حال عدم انطباق الموصفات السابقة، فإن مجلس إدارة الجمعية ينظر في وضع الفرع، ويصدر قراره بإغلاق الفرع نهائياً، أو إيقاف نشاطه وتحويله إلى جهة أخرى، أو منحه فرصة لإعادة تنشيط نشاطه من جديد.

ثالثاً/ تكوين اللجنة التنفيذية للفرع:

- ١- تكون اللجنة التنفيذية للفرع، من عدد من الأعضاء لا يزيد عن خمسة، يتم ترشيحهم بطريقة بالاقتراع من أعضاء الجمعية العاملين في المنطقة - المحافظة- التي يقع فيها الفرع، على أن يكون نصفهم على الأقل من منسوبي الجامعة، أو الجهة المستضيفة للفرع.
- ٢- يُكلّف رئيس مجلس إدارة الجمعية بخطاب رسمي؛ عضواً من المجلس أو من يراه ليمثل الجمعية في إدارة عملية الاقتراع لاختيار اللجنة التنفيذية للفرع الجديد، أو إعادة تشكيل اللجنة التنفيذية للفرع القائم.

- ٣- تُجرى عملية الاقتراع للجنة التنفيذية بين حضر من أعضاء الجمعية في المنطقة - المحافظة. بعد التأكد من بيانات الأعضاء الحضور، وسريان عضويتهم وقت إجراء الاقتراع.
- ٤- يُفتح المجال لمن يرغب بترشيح نفسه من الحضور لعضوية اللجنة التنفيذية، وتُجرى عملية الاقتراع بجمع الأصوات لكل مرشح، بحيث يرشح أعلى خمسة مرشحين في نتيجة الاقتراع.
- ٥- تتفق اللجنة التنفيذية المرشحة على ترشيح أحدهم مديرًا تنفيذياً للفرع، شريطة أن يكون أحد منسوبي الجهة المستضيفة للفرع، وترشح عضو آخر نائباً له، وفي حال عدم الاتفاق فإن مجلس الإدارة يتخذ ما يراه مناسباً في تكليف المدير التنفيذي للفرع.
- ٦- يرفع ممثل الجمعية في إدارة عملية الاقتراع تقريره مرفقاً به محضر الترشيحات ونتائج الاقتراع إلى رئيس مجلس الإدارة تمهيداً لاستكمال إجراءات تكليف اللجنة التنفيذية والمدير التنفيذي للفرع بقرار من مجلس إدارة الجمعية.
- ٧- تكون مدة اللجنة التنفيذية ثلاثة سنوات.

رابعاً/ طبيعة الأنشطة:

- ١- يمارس الفرع ذات الأنشطة التي تمارسها الجمعية، وذلك بعمل خطة سنوية، وأخرى لثلاث سنوات (فترة اللجنة التنفيذية للفرع)، ويتم إقرارها عن طريق اللجنة التنفيذية للفرع، على أن تحاط الجمعية بتلك الخطط.
- ٢- يرفع الفرع تقريراً سنوياً بأنشطته قبل نهاية كل عام دراسي بشهر على الأقل، كما يرفع تقريراً نهاية قبل نهاية فترة تكليف إدارته التنفيذية بشهرين على الأقل.

خامساً/ المخصصات المالية:

- يلتزم الفرع بقواعد ونظام الجمعية فيما يتعلق بالجوانب المالية، وتحت إشراف أمين المال بالجمعية، ويمكن أن تخصص الجمعية للفرع المزايا المالية الآتية:
- ١- تخصيص دعم قدره خمسة عشر ألف ريال تدفع مرة واحدة عند إقرار انشاء فرع جديد، على أن يتم تسديد الدعم وفق أنظمة الجمعية المالية.
- ٢- يمنح الفرع نسبة قدرها ٨٥٪ من قيمة العضويات (تجديدي أو جديدي) التي تأتي عن طريقه مباشرة.
- ٣- يحق للفرع السعي لاستقطاب مشاريع بحثية أو تدريبية أو منح أو رعايات لأنشطة الفرع من الجهات المانحة، على أن يتم إقرار تلك المشاريع والمنح من مجلس إدارة الجمعية، وتخصيص ١٥٪ من تلك الموارد لصالح المصروفات الإدارية للجمعية.

الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية

Saudi Educational & Psychological Assn.



المملكة العربية السعودية
ص.ب ٢٤٥٨ الرياض ١١٤٥١
هاتف: +٩٦٦١١٤٦٧٤٦٦٤ فاكس: +٩٦٦١١٤٦٧٤٦٦٣
Email: gesten@ksu.edu.sa
gesten.ksu.edu.sa